

## 75040 - حكم التأخر في دفع الفواتير مع ترتب فوائد ربوية

### السؤال

ما الحكم في دفع الفواتير الشهرية المستحق دفعها في تاريخ معين بعد هذا التاريخ مع العلم أنه يحسب على هذا المبلغ فوائد ربوية ( وفي حالة دفع جزء من المبلغ تحسب الفوائد على الجزء المتبقي منه ) إذا لم يتم دفعها قبل هذا التاريخ ؟ .

### الإجابة المفصلة

الواجب على من ترتب عليه فواتير مستحقة أن لا يتأخر في تسديدها إذا كان يترتب على التأخير غرامة ؛ لأن الغرامة هنا ربا ، وهو ربا الجاهلية ، ويسمى " ربا النسيئة " وكان يقول صاحب المال للدائن : " إما أن تقضي وإما أن تُربي " .

والتأخر في التسديد وهو قادر على الدفع مساهم في هذا الربا ، والإثم على كلا الطرفين .

وقد لعن الرسول صلى الله عليه وسلم آكل الربا ومؤكله .  
رواه مسلم (1597) .

وآكل الربا هو آخذه .

ومؤكله هو معطيه .

أما إن كان قد تأخر في السداد وهو لا يعلم بالأمر ، أو تأخر لظرف قاهر : فإن الإثم على الشركة التي فرضت هذه الغرامة الربوية .

والواجب على هذه الشركات والمؤسسات أن تلغي هذه الغرامة الربوية ، ويمكنها إنذارهم أو قطع الخدمات عنهم بدلاً من تلك الغرامات الربوية .

والله أعلم .